

سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة عنه

Call Center
8001221223
callcenter@tibbiyah.com

Sales Unit
sales@tibbiyah.com

Saving lives through
innovation.

A tradition of excellence in

Our Business
Tibbiyah Holding's
subsidiaries offer state-
of-the-art medical
equipment that caters
to the region's growing
healthcare sector.

CONTENTS

4	1. المقدمة
4	2. الأهداف
4	3. النطاق
4	4. المبادئ العامة لتحديد المكافآت:
4	4.1 العدالة والشفافية
4	4.2 الأداء والمسؤولية
4	4.3 التوافق مع الأنظمة
4	5. الحد الأعلى للمكافآت:
4	5.1 مكافآت عضوية مجلس الإدارة
4	5.2 مكافآت عضوية اللجان المنبثقة عنه
4	5.3 بدلات حضور الاجتماعات
4	5.4 المكافآت المتغيرة
5	6. معايير تحديد المكافآت
5	7. آلية المراجعة والتعديل
5	8. الإفصاح والشفافية
5	9. الأحكام العامة

سجل السياسة

سبب التغيير	التاريخ	بواسطة	رقم الاصدار

1. المقدمة

- 1.1. تهدف هذه السياسة إلى تحديد المبادئ والأسس التي تُبنى عليها مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة عنه، بما يتوافق مع نظام الشركات السعودي ولائحة حوكمة الشركات وكافة الأنظمة ذات العلاقة.
- 1.2. تسعى هذه السياسة إلى تحقيق التوازن بين مصالح الشركة ومساهمتها ومكافأة الأداء المتميز للأعضاء.

2. الأهداف

- 2.1. جذب وتحفيز الكفاءات من أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان.
- 2.2. ضمان توافق المكافآت مع الأداء الفردي والجماعي.
- 2.3. تعزيز الشفافية في تحديد وصرف المكافآت بما يضمن الامتثال للأنظمة.

3. النطاق

تنطبق هذه السياسة على جميع أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس.

4. المبادئ العامة لتحديد المكافآت

4.1. العدالة والشفافية

تُحدد المكافآت على أساس عادل وشفاف، مع الإفصاح الكامل عنها في تقرير مجلس الإدارة السنوي.

4.2. الأداء والمسؤولية

تُمنح المكافآت بناءً على الجهد المبذول والمساهمة في تحقيق أهداف الشركة.

4.3. التوافق مع الأنظمة

يجب أن تتوافق المكافآت مع أحكام نظام الشركات السعودي ولائحة حوكمة الشركات.

5. الحد الأعلى للمكافآت:

5.1. مكافآت عضوية مجلس الإدارة:

الحد الأعلى للمكافأة الثابتة لعضو مجلس الإدارة هو 400,000 ريال سعودي سنويًا وتشمل هذه المكافآت المزايا النقدية والعينية التي يحصل عليها العضو مثل تذاكر السفر وحجوزات الفنادق، وذلك بناءً على موافقة الجمعية العامة لاعتماد صرفها وذلك بناءً على توصية من مجلس الإدارة.

5.2. مكافآت عضوية اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة:

الحد الأعلى للمكافأة الثابتة لعضو اللجان هو 250,000 ريال سعودي سنويًا، وتشمل هذه المكافآت المزايا النقدية والعينية التي يحصل عليها العضو مثل تذاكر السفر وحجوزات الفنادق.

5.3. بدلات حضور الاجتماعات:

5.3.1. بدل حضور اجتماع مجلس الإدارة هو 3,000 ريال سعودي لكل اجتماع.

5.3.2. بدل حضور اجتماع اللجان هو 1,500 ريال سعودي لكل اجتماع.

5.4. المكافآت المتغيرة:

يتم تحديد المكافآت المتغيرة بناءً على أداء الشركة وتحقيق الأرباح. لا يجوز أن تتجاوز المكافأة المتغيرة نسبة 10% من صافي الأرباح المتبقية بعد خصم الاحتياطات النظامية وتوزيع الأرباح على المساهمين.

6. معايير تحديد المكافآت

- 6.1. تعتمد المكافآت على مستوى المشاركة، الخبرة، المسؤوليات، والإسهامات في أنشطة مجلس الإدارة واللجان.
- 6.2. تشمل المعايير أداء العضو ومدى تحقيق الأهداف الاستراتيجية للشركة.

7. آلية المراجعة والتعديل:

يتم مراجعة هذه السياسة بشكل دوري من قبل لجنة المكافآت والترشيحات للتأكد من توافقها مع المتغيرات التنظيمية، وتعرض أي تعديلات على مجلس الإدارة لاعتمادها قبل رفعها للجمعية العامة.

8. الإفصاح والشفافية:

يجب على الشركة الإفصاح الكامل عن تفاصيل مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان في تقرير مجلس الإدارة السنوي، مع بيان إجمالي المكافآت، البدلات، والمزايا الأخرى.

9. الأحكام العامة:

- 9.1. تعد هذه اللائحة نافذة اعتباراً من تاريخ موافقة الجمعية العامة عليها، ولا يجوز تعديل أو حذف أو إضافة أي مواد لهذه اللائحة إلا بعد موافقة الجمعية العامة.
- 9.2. كل ما لم يرد بشأنه نص في هذه اللائحة يطبق بشأنه الأنظمة واللوائح ذات الصلة الصادرة من الجهات المختصة.